قسرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 954.03 ماي 2003) بتحديد 954.03 مقاييس ترقي الأساتذة الباحثين في الدرجات المنصوص عليها في المادة 14 من المرسوم رقم 793-96-2 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي .

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ؟

بناء على المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه ، و لاسيما المادة 14 (الفقرة الثامنة) منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.01.2329 الصادر في 22 من ربيع الأول 1423 (4 يونيو 2002) بتحديد تأليف وسير اللجنة العلمية للمؤسسة الجامعية وكذا كيفيات تعيين و انتخاب أعضائها.

قرر ما يلى:

المادة الأولى: - تطبيقا لأحكام المادة 14 (الفقرة الثامنة) من المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) المشار إليه أعلاه، تحدد مقاييس ترقى الأساتذة الباحثين من درجة إلى درجة وفق المقتضيات بعده:

المادة الأولى أعلاه المسادة الأولى أعلاه على المادة الأولى أعلاه على الأنشطة التالية:

- أنشطة التعليم؛
- أنشطة البحث؛
- أنشطة الانفتاح و التواصل.

وتحدد عناصر المكونة لكل واحدة من هذه الأنشطة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة الثالثة: - تمنح اللجنة العلمية للمؤسسة نقطة عددية من 0 و 40 لكل و احدة من هذه الأنشطة.

لا يعتبر في الترقي من درجة إلى درجة إلا الأنشطة التي قام بها الأستاذ الباحث خلال السنوات المطلوبة للترقية.

ولا يعتد بنفس الأنشطة للترقى في الدرجة إلا مرة واحدة.

المادة الرابعة: وترصد المعاملات 1 و2 و 3 على أصناف الأنشطة الثلاث المشار إليها في المادة 2 أعلاه حسب الرغبة المعبر عنها كتابة من طرف الأستاذ الباحث المعنى.

مع مراعاة مقتضيات الفقرة الأولى من المادة 14 من المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) المشار إليه أعلاه يتم الترتيب في جدول الترقي في الدرجة بناء على مجموع النقط المحصل عليها تطبيقا للمعاملات المذكورة وشروط الأقدمية المطلوبة لكل نسق للترقي.

المادة الخامسة: - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

الرباط في: 27 من ربيع الأول1424 (29 ماي 2003)

الإمضاء: خالد عليوة

جدول ملحق بتحديد عناصر الأنشطة الخاصة بمقاييس ترقي الأساتذة الباحثين من درجة إلى درجة

* * * * *

أ- أنشطة التعليم تخصص تنصب على العناصر التالية:

1- الإنتاج التربوي يتضمن:

- * نشر مؤلفات و مقررات و مطبوعات دراسية؟
- * جميع الأدوات و الطرق المختارة و المعالجة لأغراض الاستعمال الديداكتيكي
 - (دراسة الحالة، الاشتغال في المختبر)؛
 - * أدوات التقنيات الجديدة للإعلام و التواصل:

Diaporamas, Didacticiels, Pages web à carractére pédagogique.

2- التأطير التربوي يتضمن:

- * تأطير مشاريع أو بحوث نهاية الدراسة؛
- * تأطير التداريب (السلك الأول و الثاني و دبلوم الدراسات العليا المعمقة و دبلوم الدراسات العليا المتخصصة)؛
 - *تأطير الموارد البشرية (تكوين المكونين و الموظفين الإداريين و التقنيين).

3- المسؤوليات التربوية و الإدارية تتضمن:

إما بصفة مسؤول أو مساهم في تصور أو في تسيير:

- * مسلك أو مجزووءة أو شعبة ؟
- * تكوين جامعي (ميتريز أو إجازة تطبيقية أو دبلوم جامعي للتكنولوجيا أو تكوين مستمر تأهيلي أو متوج بدبلوم)
 - إما بصفة عضو:
 - * في مجلس المؤسسة و مجلس الجامعة؛
 - * في لجن المؤسسة ؟
 - * في لجن تقييم الإصلاح أو لجن الخبرة التربوية الوطنية أو الدولية.

ب- أنشطة البحث تنصب على العناصر التالية:

1- الإنتاج العلمي يتضمن:

- * مقالات علمية في مجلات متخصصة؛
- * مؤلفات في البحث (أطروحات وأعمال)؛
- * منشورات في أعمال المؤتمرات مع لجن القراءة.

2- التأطير العلمي:

- * تأطير أو المساهمة أو هما معا في تأطير أعمال البحث للدكتوراه أو التأهيل الجامعي؛
- * تأطير أو المساهمة أو هما معا في تأطير أعمال البحث لدبلوم الدراسات العليا المعمقة أو لدبلوم الدر اسات العليا المتخصصة ؛

* المساهمة بصفة مقرر في أطروحات أو أعمال البحث أو بصفة عضو في لجن مناقشة الأطروحات أو التأهيل الجامعي.

3 - المسؤوليات تتضمن:

- * مسؤول أو مشارك في تصور أو في تسيير:
- * بنية للبحث : مختبر و قطب للكفاءات أو وحدة مشتركة أو مجموعة بحث أو شبكة بحث أو شبكة بحث أو وحدة مشتركة أو وحدة التكوين و البحث للدكتوراه أو لدبلوم الدراسات العليا المتخصصة؛
 - * مشاريع أو عقود ممولة؛
 - * أنشطة للخبرة و التقييم العلمي على مستوى الوطني أو الدولي.

ج) أنشطة الانفتاح و التواصل تنصب على العناصر التالية:

1- الإبتكار والتقويم يتضمن:

- * تنشيط البنيات المتفاعلة مع المحيط السوسيو اقتصادي و تنظيم تظاهرات علمية (حلقات دراسية ، ندوات، عروض) ؛
- * خبرة و تقويم أعمال لفائدة المحيط السوسيو اقتصادي (المنظمات غير الحكومية، القطاع الخاص و المنظمات الدولية؛
- * إيداع براءات الإختراع، و إنجاز نمادج أولية، ومحاضن المشاريع و مشاريع البحث و التنمية.

2- المسؤولية عن الأنشطة المحلية أو الوطنية ذات طابع جامعي تتضمن:

- * الأنشطة السوسيو ثقافية؛
 - * الأنشطة النقابية؛
 - * الأنشطة الرياضية.

* * * * * *